EP

الأمم المتحدة

UNEP/EA.2/L.21/Rev.1

Distr.: Limited
26 May 2016

Arabic
Original: English

جمعية الأمم المتحدة للبيئة التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة

جمعية الأمم المتحدة للبيئة التابعة
لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة
الدورة الثانية
نيروبي، ٢٣-٢٧ أيار/مايو ٢٠١٦

استعراض منتصف المدة لبرنامج تطوير القانون البيئي واستعراضه دورياً (برنامج مونتفيديو الرابع)

إن جمعية الأمم المتحدة للبيئة،

إذ تشير إلى البرنامج الرابع لتطوير القانون البيئي واستعراضه دورياً، الذي اعتمده مجلس الإدارة في مقرره ١١/٢٥ (أولاً) بوصفه استراتيجية شاملة لمجتمع القانون الدولي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة من أجل صياغة الأنشطة في مجال القانون البيئي للعقد الذي يبدأ في عام ٢٠١٠، واستعراض منتصف المدة الخاص به والمنصوص عليه في ذلك المقرر،

وإذ تشير أيضاً إلى المقرر ٩/٢٧ الصادر عن مجلس الإدارة بشأن تعزيز العدالة والحوكمة والقانون من أجل تحقيق الاستدامة البيئية، وإلى مقرر مجلس الإدارة د.إ-٥/١١ المتعلق بالمبادئ التوجيهية بشأن وضع التشريعات الوطنية المتعلقة بالحصول على المعلومات والمشاركة العامة والوصول إلى العدالة في القضايا البيئية، وإلى قرار جمعية البيئة ١٣/١ المتعلق بتنفيذ المبدأ ١٠ من إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية،

وإذ تلاحظ مع التقدير العمل المضطلع به من جانب اجتماع كبار المسؤولين الحكوميين الخبراء في القانون البيئي بشأن استعراض منتصف المدة للبرنامج الرابع لتطوير القانون البيئي واستعراضه الدوري، المعقود في مونتفيديو في الفترة من ٧ إلى ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، والمبادرة المشتركة بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث، المتخذة في سياق الجهود التي تبذلها هذه المنظمات من أجل تعزيز تنفيذ المبدأ ١٠، ومنها وضع الدليل المعنون *''إعمال المبدأ ١٠ من إعلان ريو''*، فضلاً عن الجهود الأخرى المبذولة في هذا الصدد،

وإذ تسلم بأن مواصلة تنفيذ البرنامج الرابع لتطوير القانون البيئي واستعراضه دورياً، بالإضافة إلى معالجة المسائل المستجدة، ينبغي أن يتم في ظل التطورات الأخيرة للنهوض بالتنمية المستدامة، ولا سيما خطة التنمية

المستدامة لعام ٢٠٣٠ واستمرار تطور القانون البيئي الدولي، ويشمل ذلك الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف **المبرمة منذ** عام ٢٠١٠، فضلاً عن القرارات والمقررات ذات الصلة الصادرة عن جمعية الأمم المتحدة للبيئة ومجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة،

وإذ تشدد على ضرورة الأنشطة المنفذة في مجال القانون البيئي – التي تضطلع بها الحكومات والخبراء القانونيون والأكاديميون ومنظمات الأمم المتحدة المعنية، بما في ذلك برنامج الأمم المتحدة للبيئة – من أجل المساهمة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة وغاياتها،

وبعد نظرها في تقرير المدير التنفيذي،[1]

١- *تدعو* الدول الأعضاء إلى تعيين جهات اتصال وطنية لتبادل المعلومات وبناء القدرات من أجل العمل المشترك مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة وتوفير التوجيه له في تعزيز تطبيق برنامج تطوير القانون البيئي واستعراضه دورياً، ولرصد وتقييم تنفيذ ذلك البرنامج؛

٢- *تطلب* إلى المدير التنفيذي، بالتنسيق الوثيق مع جهات الاتصال الوطنية المعينة في الفقرة ١ أعلاه، ورهناً بتوافر الموارد، ما يلي:

(أ) أن يحدد الإجراءات ذات الأولوية فيما يتعلق بالقانون البيئي خلال الفترة المتبقية من البرنامج الرابع لتطوير القانون البيئي واستعراضه دورياً، بهدف دعم تنفيذ البعد البيئي من خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، بما يتسق مع الأهداف البيئية، والفوائد المترتبة على الصحة العامة، مثل تلك المتعلقة بنوعية الهواء، والتي تم تحديدها في قرارات جمعية الأمم المتحدة وقرارات ومقررات مجلس الإدارة الصادرة مؤخراً، مع مراعاة التوصيات ذات الصلة الصادرة عن اجتماع كبار المسؤولين الحكوميين الخبراء في القانون البيئي بشأن استعراض منتصف المدة للبرنامج الرابع لتطوير القانون البيئي واستعراضه دورياً؛

(ب) أن يضع التوجيهات للدول الأعضاء من أجل إنشاء الأطر التشريعية وأطر التنفيذ والإنفاذ التي تتسم بالفعالية، على نحو يتسق مع مقرر مجلس الإدارة ٩/٢٧ بشأن تعزيز العدالة والحوكمة والقانون من أجل الاستدامة البيئية، وقرار جمعية الأمم المتحدة للبيئة ١٣/١ المتعلق بتنفيذ المبدأ ١٠ من إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية، حسب الاقتضاء؛

(ج) أن يعد '١' تقييماً لتنفيذ وفعالية وأثر البرنامج الرابع لتطوير القانون البيئي واستعراضه دورياً، و'٢' مقترحات بشأن العمل الذي يقوم به برنامج الأمم المتحدة للبيئة في مجال القانون البيئي لفترة محددة تبدأ في عام ٢٠٢٠؛ وأن يتيح فرصة للجهات الفاعلة المعنية التي تقوم بتنفيذ البرنامج الرابع لتطوير القانون البيئي واستعراضه دورياً، بما في ذلك المجموعات الرئيسية والجهات المعنية صاحبة المصلحة، لكي تقدم تعليقاتها بشأن التقييم والمقترحات المذكورة آنفاً، وأن يقدم التقييم والمقترحات إلى جمعية الأمم المتحدة للبيئة في دورتها التي تعقد قبل نهاية عام ٢٠١٩، وذلك لكي تنظر فيها الجمعية.

---

(١) UNEP/EA.2/13.